

Distr.: General
16 November 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون
البند 102 من جدول الأعمال

دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح

تقرير اللجنة الأولى

المقررة: السيدة ماريا ديل روساريو إسترادا خيرون (غواتيمالا)

أولا - مقدمة

- 1 - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 18 أيلول/سبتمبر 2020، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الخامسة والسبعين البند المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح" وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.
- 2 - وفي جلستها الأولى، المعقودة في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2020، قررت اللجنة الأولى، مع مراعاة المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتباعد البدني والقيود المتعلقة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، التي حالت دون قيام اللجنة بتنظيم دورة كاملة، بصفة استثنائية ودون أن يشكل ذلك سابقة، عقد جلسات بالحضور الشخصي وجلسات إلكترونية والاضطلاع بأعمالها على مرحلتين: المرحلة الأولى هي إجراء مناقشة عامة بشأن جميع البنود المحالة إليها فيما يتعلق بنزع السلاح والأمن الدولي، وهي البنود 94 إلى 110، والمرحلة الثانية هي البت في جميع مشاريع القرارات المقترحة. وفي غياب المناقشات المواضيعية، قررت اللجنة أيضا عقد ثلاث جلسات غير رسمية إلكترونية مدة كل منها ساعتين لإجراء حوارات تفاعلية بشأن مواضيع محددة.
- 3 - وفي الجلسات من الثانية إلى العاشرة، المعقودة في 9 و 12، ومن 14 إلى 16، و 19 تشرين الأول/أكتوبر، أجرت اللجنة مناقشة عامة عرضت خلالها مشاريع القرارات والمقررات. وفي 13 و 26 و 30 تشرين الأول/أكتوبر، عقدت اللجنة جلسات إلكترونية لتبادل الآراء مع الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح والمجتمع المدني والخبراء المستقلين وغيرهم من المسؤولين الرفيعي المستوى الذين رشحتهم



المجموعات الإقليمية. وبنت اللجنة في جميع مشاريع القرارات والمقررات في جلساتها من 11 إلى 15، المعقودة في 3 و 4 و 6 و 9 و 10 تشرين الثاني/نوفمبر⁽¹⁾.

4 - وللنظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة تقرير الأمين العام عن التطورات الراهنة في ميدان العلم والتكنولوجيا وأثرها المحتمل على الجهود المبذولة في مجالي الأمن الدولي ونزع السلاح (A/75/221).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/75/L.33

5 - في 9 تشرين الأول/أكتوبر، قدم وفد الهند، باسم إسبانيا وأستراليا وألمانيا وإيطاليا والبرازيل وبنغلاديش وبوتان وجمهورية مولدوفا وسنغافورة والسويد وفنلندا وقيرغيزستان وكازاخستان وكرواتيا وكندا ومقدونيا الشمالية وملاوي وموريشيوس والنرويج والهند وهولندا، مشروع قرار معنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح" (A/C.1/75/L.33). وانضم لاحقا إلى مقدمي مشروع القرار كل من باراغواي والبرتغال والجزيرة الأسود وجمهورية كوريا وزامبيا وسلوفينيا وسويسرا ومالطة وملديف واليابان.

6 - وفي الجلسة 14 المعقودة في 9 تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/75/L.33 بدون تصويت (انظر الفقرة 7).

(1) للاطلاع على فحوى مناقشات اللجنة لهذا البند، انظر A/C.1/75/PV.2 و A/C.1/75/PV.3 و A/C.1/75/PV.4 و A/C.1/75/PV.5 و A/C.1/75/PV.6 و A/C.1/75/PV.7 و A/C.1/75/PV.8 و A/C.1/75/PV.9 و A/C.1/75/PV.10 و A/C.1/75/PV.11 و A/C.1/75/PV.12 و A/C.1/75/PV.13 و A/C.1/75/PV.14 و A/C.1/75/PV.15، وكذلك A/C.1/75/INF/5.

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

7 - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح

إن الجمعية العامة،

إنه تقرر بأن التطورات العلمية والتكنولوجية يمكن أن تكون لها تطبيقات مدنية وعسكرية، وبأن هناك حاجة إلى مواصلة وتشجيع التقدم في ميدان العلم والتكنولوجيا لأغراض التطبيقات المدنية،

وإنه تشدد على اهتمام المجتمع الدولي الشديد بمواكبة أحدث التطورات العلمية والتكنولوجية ذات الصلة بالأمن الدولي ونزع السلاح، وبتوجيه التطورات العلمية والتكنولوجية لتحقيق أغراض مفيدة،

وإنه تضع في اعتبارها ضرورة تنظيم نقل التكنولوجيات لاستخدامها في الأغراض السلمية، وفقاً للالتزامات الدولية ذات الصلة، وذلك للتصدي لمخاطر الانتشار من جانب الدول أو الجهات الفاعلة من غير الدول،

وإنه تسلم بضرورة مواصلة تبادل التكنولوجيات لاستخدامها في الأغراض السلمية، وفقاً لأمر من بينها الالتزامات الدولية ذات الصلة،

وإنه تضع في اعتبارها حقوق الدول، المتجسدة في الاتفاقات الدولية ذات الصلة بالموضوع، فيما يتعلق باستحداث التكنولوجيات وإنتاجها ونقلها واستخدامها في الأغراض السلمية، وفقاً للالتزامات الدولية ذات الصلة بالموضوع، وكذلك ضرورة وفاء جميع الدول الأعضاء بالتزاماتها فيما يتصل بتحديد الأسلحة ونزع السلاح ومنع انتشار جميع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها من جميع جوانبه،

وإنه تدرك المناقشات المتعلقة بالتطورات في ميدان العلم والتكنولوجيا التي تدور في الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وفي اجتماع الخبراء المعني بالعلم والتكنولوجيا في إطار البرنامج المتخلل للدورات للفترة 2018-2020 الذي وضعه اجتماع عام 2017 للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدمير تلك الأسلحة،

وإنه تدرك أيضاً المناقشات التي جرت خلال مؤتمر نزع السلاح في عام 2018 في إطار هيئته الفرعية 5،

وإنه تضع في اعتبارها المناقشات التي تدور في محافل أخرى، مثل لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، وبشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي في آلية الأمم المتحدة لنزع السلاح،

وإنه تلاحظ المناقشات المتعلقة بأبعاد شتى للتكنولوجيات الناشئة في إطار اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر⁽¹⁾، وإذ تشير إلى المناقشات

(1) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1342, No. 22495 (1).

التي أجراها فريق الخبراء الحكوميين المعني بنظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل والتقدم الذي أحرزه خلال دورتيه في عامي 2018 و 2019،

وإن تلاحظ أيضا المناقشات التي تجري داخل الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بشأن التطورات في ميدان تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بما في ذلك في سياق الأمن الدولي،

وإن تسلّم بأن تسارع وتيرة التغيير التكنولوجي يستلزم إجراء تقييم على نطاق المنظومة للأثر المحتمل للتطورات المستجدة في ميدان العلم والتكنولوجيا على الأمن الدولي ونزع السلاح، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتفادي الازدواجية وتكملة الجهود الجارية بالفعل في كيانات الأمم المتحدة وفي إطار الاتفاقيات الدولية ذات الصلة،

وإن تلاحظ المناقشات التي أجراها المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح بشأن التطورات الراهنة في ميدان العلم والتكنولوجيا وأثرها المحتمل على الجهود المبذولة في مجالي الأمن الدولي ونزع السلاح،

1 - **تدعو** الدول الأعضاء إلى مواصلة بذل الجهود لتطبيق التطورات المستجدة في ميدان العلم والتكنولوجيا لأغراض تتصل بنزع السلاح، بما في ذلك التحقق من صكوك نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، وإتاحة التكنولوجيات المتصلة بنزع السلاح للدول المهتمة بالأمر؛

2 - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تظل يقظة في فهم التطورات الجديدة والناشئة في ميدان العلم والتكنولوجيا التي يمكن أن تهدد الأمن الدولي، وتشدد على أهمية عمل الدول الأعضاء مع خبراء من الأوساط الصناعية والأوساط البحثية والمجتمع المدني من أجل التصدي لهذا التحدي؛

3 - **تحيط علما** بالتقرير المستكمل الذي أصدره الأمين العام "عن التطورات الراهنة في ميدان العلم والتكنولوجيا وأثرها المحتمل على الجهود المبذولة في مجالي الأمن الدولي ونزع السلاح"⁽²⁾؛

4 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين تقريرا مستكملا عن هذا الموضوع؛

5 - **تشجع** المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح على مواصلة مناقشاته بشأن التطورات الراهنة في ميدان العلم والتكنولوجيا وأثرها المحتمل على الجهود المبذولة في مجالي الأمن الدولي ونزع السلاح؛

6 - **تشجع** الدول الأعضاء على تنظيم أنشطة مثل المؤتمرات والحلقات الدراسية وحلقات العمل والمعارض على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي بشأن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح من أجل تيسير الحوار في إطار متعدد الأطراف وكذلك الحوار بين الجهات المعنية صاحبة المصلحة فيما يتعلق بالتطورات الراهنة في ميدان العلم والتكنولوجيا وأثرها المحتمل على الجهود المبذولة في مجالي الأمن الدولي ونزع السلاح؛

7 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والسبعين البند المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح".